

الفتاوى - الأخلاق والتزكية - علاقة الرجل بالمرأة - الفتوى ٠١٠ : زوجي يريد أن يكتب لي باسمي نصف بيت ، لديه أولاد من زوجة سابقة وأنا كذلك هل في هذا حرج؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٦-٠٣-٠٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا متزوجة من رجل لديه من زواج سابق طفلان وأنا أيضا لدي من زواج سابق طفلان يملك المنزل الذي نساكن فيه ومنزل آخر يدفع له أقساط ويريد الآن شراء محل تجاري ويسجل لي نصفه مع العلم أنني سأعطيه ذهب بقيمة مئة ألف والمحل قيمته سبعمائة ألف وليس بنيتنا حرمان أطفاله ولكن هل لا يحق للزوجة شيء من مال زوجها.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخت الكريمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالك، نفيكم بما يلي:

لا حرج عليكم في ذلك.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين